

قانون رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٩

برهان معاونة هيئة القطاع العام للتنمية الزراعية

للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات هيئة القطاع العام للتنمية الزراعية لسنة المالية ١٩٨٠/٨٩ بمبلغ ٢١٤١٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وعشرون مليونا وأربعمائة وثمانية عشر ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٩٨٥٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليونا وثمانمائة وثمانية وخمسون ألف جنيه) موزعة على البابين الآتيين :

(أ) الباب الأول - الأجرور ٥٥٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية ١٩٣٠٨٠٠٠ جنيه منه مبلغ ١٧٠٧٥٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٥٦٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون وخمسمائة وستون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية ١٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية ٦٠٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٩٨٥٨٠٠ جنية (فقط وقدره تسعة عشر مليوناً وثمانمائة وثمانية وخمسون ألف جنيه) بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٥٦٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون وخمسمائة وستون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متوزعة ٦٠٠٠ جنية .

الباب الرابع : القروض والتمويلات الإنمائية ١٥٠٠٠ جنية .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقة ماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات بها لذلك ودون التأثير على فائض المأكولة وترسيب أية أعباء على الموارنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام أوفورات في اعتدوى رسم الدفعه النسبي ونوابذ بنك الاستثمار القومي في غير الأراضي المنصوصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بوجوب قرار إثنانها وكانت تحصل تلكليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة وأتماد الوزيرختص الاستمرار في تحصيل تلكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخدماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول يونيو سنة ١٩٨٩ يحسم هذا القانون بختام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩) .

(القيمة بالليرة)

الموازنة الجارية والأسئالية طبعة القطاع العام
للتنمية الزراعية لسنة المالية ١٩٩٠/١٩٨٩

الإيرادات	مشروع ١٩٩٠/٨٩	ربط ١٩٨٩/٨٨
(١) الإيرادات الجارية :		
باب (٢) الإيرادات الجارية ..	٥٥٠٠٠	٥٠٠٠٠
والتحويلات الجارية ..	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠
جملة (٢) الإيرادات الجارية ..	١٩٨٦٠٠	١٩٨٦٠٠
(٢) الإيرادات الجارية و التحويلات الجارية ..	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠
باب (٢) النفقات الجارية و التحويلات الجارية ..	١٩٣٠٨٠٠	١٩٣٠٨٠٠
جملة (١) الإيرادات الجارية ..	٥٠٨٦٠٠	٥٠٨٦٠٠
(ب) الإيرادات الرأسمالية :		
باب ٣ - إيرادات الرأسمالية مشروعة ..	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠
باب (٤) الفروض والمتغيرات الائتمانية ..	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠
جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ..	١٥٧٠٠٠	١٥٧٠٠٠
إجمالي الإيرادات ...	٣١٤١٨٠٠	٣١٤١٨٠٠
إجمالي الاستخدامات ...	٣٠٩٩٠٠	٣٠٩٩٠٠